

مرسوم رقم 62 (لسنة 1983 بالتصديق على اتفاقية استقدام العمال الصوماليين للعمل بدولة قطر 62/

1983

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

[المواد \(2-1\)](#)

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (23)، (24)، (34) منه،
وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع لعام 1983 المنعقد بتاريخ 16/2/1983م، بالموافقة على الاتفاقية التي تم التوقيع عليها بمدينة
مقديشو بتاريخ 30/3/1983 بين دولة قطر وجمهورية الصومال الديمقراطية بشأن استقدام العمال الصوماليين للعمل بدولة قطر،
وعلى وثيقة التصديق الصادرة بتاريخ العاشر من شهر رجب سنة 1403 هجرية، الموافق للثالث والعشرين من شهر ابريل سنة 1983 ميلادية،
وعلى اقتراح وزير العمل والشئون الاجتماعية،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

[المواد](#)

المادة 1

صودق على الاتفاقية الموقعة بمدينة مقديشو بتاريخ 30/3/1983 بين دولة قطر وجمهورية الصومال الديمقراطية بشأن استقدام العمال الصوماليين للعمل بدولة قطر، المرفق نصها بهذا
المرسوم. ويكون لها قوة القانون وفقاً للمادة (24) من النظام الأساسي المؤقت المعدل.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان | البوابة القانونية القطرية